

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٢٢٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسكندرية المؤرخ ٢٠١٤/٩/١١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنعقد دوائر محكمة استئناف الإسكندرية أرقام السادسة والستون ، السابعة والستون (أحوال شخصية) ، الثامنة والستون ، التاسعة والستون (عمال) المنشأة خلال العام القضائى ٢٠١٤/٢٠١٥ بالقاعتين المخصصتين لمحكمة استئناف الإسكندرية الكائنة بمبنى مجمع المحاكم بالمنشية اعتباراً من ٢٠١٤/١٠/١

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء

الموافق ٢٠١٤/١٠/١

صدر فى ٢٠١٤/٩/١٦

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر